**جامعة محمد الشريف مساعدية**

**- كلية الحقوق والعلوم السياسية-**

**مقياس: حقوق الانسان**

**المحاضرة الخامسة**

**عنوان المحاضرة: آليات حماية حقوق الإنسان**

مقدمة:

لا يمكن الحديث عن مسألة حقوق الإنسان دون أن تكون مصحوبة بآليات ووسائل تنفيذها ويقصد بآليات حماية حقوق الإنسان :" مجموعة الإجراءات والأجهزة المتوفرة على المستويين الوطني والدولي لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية " وتتنوع هذه الآليات بين الآليات الوطنية " الداخلية" لحقوق الإنسان والآليات العالمية ، كما توجد هناك آليات إقليمية.

**المبحث الأول: الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان**

لقد حرصت الجزائر مثل باقي دول العالم على إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ، وذلك بموجب نصوص دستورية وقوانين تشريعية أو بمقتضى أوامر أو مراسيم ، ونظرا للدور الهام الذي تؤديه المؤسسات الوطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، ولقد أوصت الأمم المتحدة بضرورة دعم هذه المؤسسات الوطنية ، ويمكن تقسيم اليات الحماية لحقوق الإنسان في الجزائر غلى اليات مؤسساتية وأخرى غير حكومية .

**المطلب الأول: الأليات المؤسساتية الحكومية**

ويقصد بها :" تلك المجالس والهيئات والأجهزة والمؤسسات المتخصصة التي أنشأتها الدولة ، لكي تقوم بمهام المتابعة والمراقبة في مجال رصد الحالة الحقوقية في البلاد " والتي تتمثل فيما يلي :

**الفرع الأول: القضاء**

تعتبر الآليات القضائية أهم الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان بإعتباره هو الجهة المختصة بتطبيق القوانين على كافة أفراد الشعب في الدولة وتحقيق العدالة بين أفراده سواء كان حكاما أو محكومين فتخص الهيئات القضائية بكل أقسامها بالنظر في نزاعات المواطنين والفصل فيها من أجل تحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد.

**الفرع الثاني: البرلمان**

إن البرلمان يلعب دور الوصي على حقوق الإنسان ، فهو يمارس مهمتان أساسيتان تتمثل في المهمة التشريعية والمهمة الرقابية .

- المهمة " الصلاحية " التشريعية : تتمثل في أن البرلمان يسهر على إدماج المسائل الدولية لحقوق الإنسان في المنظومة التشريعية الداخلية ، فله دور هام وفعال في أنشاء وتطوير حماية حقوق الإنسان.

- المهمة " الصلاحية" الرقابية: وهي تتمثل في رقابة أعمال الحكومة كمناقشة عمل الحكومة ودراسة سياستها العامة وتوجيه الأسئلة والاستجواب لأعضاء الحكومة وذلك بهدف حماية وترقية حقوق الإنسان.

**الفرع الثالث: المحكمة الدستورية**

تعتبر المحكمة الدستورية هيئة مستقلة في الدولة ، مهمتها السهر على مراقبة التشريعات والقوانين التي تصدر ومدى مطابقتها للأحكام الواردة في الدستور ، فإذا تبين أن قانون ما قد صدر دون مراعاة أحكام الدستور أو أهمل نصا من نصوصه فإن المحكمة الدستورية تقضي بعدم دستوريتها ، كما تمثل الرقابة على دستورية القوانين أحد الضمانات الرئيسية التي تحمي حقوق الإنسان المنصوص عليها في الدستور.

**الفرع الرابع: المجلس الوطني لحقوق الإنسان**

يتشكل المجلس الوطني لحقوق الإنسان من 38 عضوا ، يتمتعون بكل الضمانات التي تمكنهم من أداء مهامهم على أحسن وجه وبكل استقلالية ونزاهة وحياد ، كما يستفيدون من الحماية من التهديد والعنف والاهانة بالمقابل يقع عليهم التزام بضرورة التحفظ بسرية المداولات والامتناع عن اتخاذ أي موقف يتنافى مع المهام الموكلة لهم ، ويتكون المجلس الوطني لحقوق الإنسان من :

- رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

- الأمانة العامة

- الجمعية العامة ، المكتب الدائم ، اللجان الدائمة وعددها 6 لجان وهي:

- لجنة الشؤون القانونية .

- اللجنة الحقوقية المدنية والسياسية .

- لجنة الحقوق الاقتصادية والإجتماعية والثقافية والبيئية .

- لجنة المرأة والطفل والفئات الضعيفة .

- لجنة المجتمع المدني .

- لجنة الوساطة.

كما أن مجلس حقوق الإنسان له العديد من المهام نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

- ترقية حقوق الإنسان ، وذلك من خلال تقديم أراء وتوصيات وإقتراحات غلى الحكومة أو البرلمان حول أي مسألة من حقوق الإنسان.

- يقوم المجلس بتقديم اقتراحات بشأن التصديق أو الإنظمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

- رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها

- زيارة أماكن السجون والتوقيف بالنظر ، ومراكز حماية الأطفال والهياكل الاجتماعية والمؤسسات الإستشفائية والمراكز المخصصة لإيواء الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

**المطلب الثاني: الآليات المؤسساتية غير الحكومية**

إن أي مجموعة تهتم بمسألة حقوق الإنسان ومعترف بها وطنيا ودوليا تسمى " منظمة حقوق الإنسان " ، فقد تكون حزبا أو جمعية ، أو نقابة أو غيرها .....

**الفرع الأول: الأحزاب السياسية**

إن الأحزاب السياسية كمؤسسات غير رسمية تقوم بدور مهم في دعم وترسيخ حقوق الإنسان ، فهي تفتح أفاقا واسعة للمواطنين وذلك من خلال مشاركتهم في الحياة السياسية هذا من جهة ، ومن جهة ثانية تعتبر الأحزاب وسيطا بين الحكومة والناخبين حيث تلعب دورا مهما في التعبير عن المصالح والمطالب العامة للمجتمع والعمل على إيصالها إلى الجهات الرسمية .

كما تؤدي الأحزاب السياسية دورا كبيرا في دعم الحريات العامة للمواطنين وتعميق ممارستهم لها عن طريق ما تنظمه من اجتماعات وندوات ومسيرات عن طريق صحافتها الحزبية التي تقوم بنشر التحفظات والمقالات ، ويكون التأثير أكبر من خلال الحملات الانتخابية حيث يفتح الإعلام المسموع والمرئي بمختلف أنواعه أمام الأحزاب السياسية المتنافسة.

**الفرع الثاني: المؤسسات الأخرى المدافعة عن حقوق الإنسان**

منذ ظهور الحركة الجمعوية في الجزائر سنة 1988 بدأت الحقوق والحريات في التقدم والرقي والازدهار خاصة فيما يتعلق ببعض الفئات كالمرأة والطفل والمعاقين ... كما أن حقوق الإنسان مست كل مجالات الحياة العامة والخاصة ونذكر في ما يلي أهم فعاليات المجتمع المدني المدافعة عن حقوق الإنسان منها :

**أولا: الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان**

إن هذه الرابطة تأسست عام 1987 وقد اهتمت بالدفاع عن حقوق الإنسان من خلال قيامها ببحوث في هذا المجال ومراقبة المحاكمات والانتخابات ، كما تتمتع هذه الرابطة بصفة المراقب لدى اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

**ثانيا: جمعية ترقية المواطنة وحقوق الإنسان**

لقد تشكلت هذه الجمعية بتاريخ 01/03/2002 وقد كان من أهم أهدافها ما يلي :

- الدفاع عن حقوق ضحايا الإرهاب وضحايا المأساة الوطنية

- البحث عن حلول لمشكلة المفقودين.

- الدفاع عن بعض الفئات الاجتماعية كالمعوقين ، المسنين ، وحماية الأمومة والطفولة .

العمل على نشر ثقافة السلم داخل المؤسسات التربوية.